

أما فيما يخص ما يبلغه نبينا محمد ﷺ ينقسم إلى قسمين:

١. ما أوحى إلى الرسول ﷺ لفظه ومعناه، وهو كتاب الله، ويسمى في هذه الأمة بالقرآن الكريم.

٢. ما أوحى إلى الرسول ﷺ معناه دون لفظه، وبلغه الرسول ﷺ بلفظه الشريف، مثل تبليغه تفصيل أحكام الشرع الوارد في السنة النبوية الصحيحة.

والدليل العقلي على وجوب صفة التبليغ:

١. أنهم لو كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه للخلق، لكنا مأمورين بكتمان العلم، لأن الله أمرنا بالافتداء بهم، مع إن الأحاديث الصريحة في إن كاتم العلم ملعون.

٢. أنهم لو كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه، لكانوا خائنين، مع أنهم معصومون عن الخيانة.

٣. أنهم مبشرون ومنذرون، لقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ ولا يتم التبشير والإنذار إلا بالتبليغ.

والدليل النقلية على صفة التبليغ:

١. قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ .

٢. قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ .

ثالثاً: الفطنة:

الفطنة هي: التيقظ والتفطن وحدة العقل و الذكاء وسداد الرأي.

الدليل العقلي على وجوب صفة الفطنة:

١. أنهم أرسلوا لإقامة الحجج وابطال شبهة المجادلين، ولا يكون ذلك من البلة أو من المغفلين.
٢. أنهم ساسة الجميع ومرجعهم في حل المشكلات.
٣. أننا مأمورون بالافتداء بهم في الأقوال والأفعال، والمقتدى به لا يكون ابله أو مغفل.

والدليل النقلى عليها:

١. قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ وَكُلًّا ءَانِنًا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.
٢. وقوله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ ۖ وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلْنَا الْخَطَابِ﴾.
٣. وقوله تعالى: ﴿وَجَدَلْهُمْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أي: بالطريق التي هي أرفق بهم، والجدال لا يكون إلا من فطن ذكي.

رابعاً: الذكورية:

اتفق العلماء على أن الذكورة شرط في النبي، ومن أدلة هذا الشرط ما يأتي:

١. قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ﴾.
٢. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾.
٣. النبوة والرسالة تقتضي: الاشتهار بالدعوة، والتردد إلى مجامع الناس، وإظهار المعجزة، ولزوم الافتداء. والأنوثة توجب الستر، فبينهما تنافٍ.
٤. النساء لا يصلحن للإمارة والسلطنة والقضاء وإقامة الصلاة بالجماع.